

وسائل الشيعة

[112] شاة إلى أن تبلغ خمسا وعشرين فإذا، بلغت ذلك ففيها ابنة مخاض، ثم ليس فيها شيء حتى تبلغ خمسا وثلاثين فإذا بلغت خمسا وثلاثين ففيها ابنة لبون، ثم ليس فيها شيء حتى تبلغ خمسا وأربعين، فإذا بلغت خمسا وأربعين ففيها حقة طروقة الفحل، ثم ليس فيها شيء حتى تبلغ ستين، فإذا بلغت ستين ففيها جذعة، ثم ليس فيها شيء حتى تبلغ خمسا وسبعين فإذا بلغت خمسا وسبعين ففيها ابنتا لبون، ثم ليس فيها شيء حتى تبلغ تسعين فإذا بلغت تسعين ففيها حقتان طروقتا الفحل، ثم ليس فيها شيء حتى تبلغ عشرين ومائة، فإذا بلغت عشرين ومائة ففيها حقتان طروقتا الفحل، فإذا زادت واحدة على عشرين ومائة ففي كل خمسين حقة، وفي كل أربعين ابنة لبون، ثم ترجع الابل على أسنانها (1)، وليس على النيف شيء، ولا على الكسور شيء.. الحديث. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب مثله (2)، وكذا كل ما قبله.]

11645 [7 - ورواه الصدوق في (معاني الاخبار) عن أبيه، عن سعد بن

(1) ذكر الكليني في الكافي 3: 533، والصدوق

في الفقيه 2: 13، وفي معاني الاخبار: 328: " باب اسنان الابل ". من اول ما تطرحه امه الى تمام السنة حوار، فإذا دخل في الثانية سمي ابن مخاض لان امه قد حملت، فإذا دخل في الثالثة سمي ابن لبون وذلك ان امه قد وضعت وصار لها لبن، فإذا دخل في الرابعة سمي الذكر حقا والانثى حقة لانه قد استحق ان يحمل عليه، فإذا دخل في الخامسة سمي جذعا، فإذا دخل السادسة سمي ثنيا لانه قد القى ثنيته، فإذا دخل في السابعة القى رباعيته وسمي رباعيا، فإذا دخل في الثامنة القى السن التي بعد الرباعية وسمي سديسا، فإذا دخل في التاسعة فطر نابه سمي بازلا، فإذا دخل في العاشرة فهو مخلف، وليس له بعد هذا اسم، والاسنان التي تؤخذ في الصدقة من ابن مخاض الى الجذع، انتهى. قال الصدوق (في المعاني: 329): وجدت هذا مثبتا بخط سعد بن عبد الله بن ابي خلف - رضي الله عنه - . (2) التهذيب 4: 22 / 55، والاستبصار 2: 20 / 59. 7 - معاني الاخبار: 327 / 1، واورد ذيله عن الكافي في الحديث 1 من الباب 3، وفي الحديث 1 من الباب 7 من هذه الابواب. (*)